افضل الاعمال البدنية اهـ جوهري وهو ضعيف والراجح ان صلاة النفل افضل
من الحج غير الفرض والصيام افضل من الحج قوله شرعا عبادة يلزم منها وقوف
بعرفة الخ هذا الحد لا يخرج من عرفة واعلم ان الحج من الشرايع القديمة
بل ما من نبي الا وحج البيت خلافا لمن استثنى هودا وصالحا بل حج ادم
عليه السلام اربعين حجة من الهند ماشيا وجاء ان الملائكة طافت بالبيت
قبل ادم بسبعة الاف سنة والصلاة افضل خلافا للقاضي حسين قال انه افضل
العبادات لاشتماله على المال والبدن ولانا دعينا اليه ونحن في اصلاب
ابائنا كالايمان الذي هو افضل العبادات اهـ اج وقوله والصلاة افضل
الخ ولا ينافيه قولهم المعتمد انه اذا تعارض ادراك عرفة وادراك فرض
الصلاة في وقتها قدم ادراك عرفة لان قضا الحج يشق لا ذاك بدليل
اخر اهـ جوهري قوله وقوف اي حضور جزء منها سواء كان واقفا او جالسا
او مضطجعا ولو مارا وانما عبر باستعمال الوقوف لانه افضل واقتصر عليه لانه
الذي يميزه عن العمرة ولذا ورد الحج عرفة ولقوله بفواته ولذا قيل انه
افضل اركانه ورجح افضلية الطواف لان المقصود من الحج البيت ولله
على الناس حج البيت والمتعلق بالبيت هو الطواف قوله ليلة عاشر
نحة اي في لحظة منها فان وقف نهارا دون الليل لم يجزه عند الامام
مالك تأمل ويجب حضور جزء من الزوال للغروب ويجبر تركه عند الغير
بدم وقال باقي الائمة الفرض حضور جزء بعد زوال يوم عرفة الى فجر يوم
النحر قال امامنا الشافعي ويسن الجمع بين الليل والنهار وقال ابو
حنيفة واحمد يجب الجمع بينهما فان وقف نهارا فقط فعليه دم او ليلا
فقط فلا دم عليه قوله الصلاة وزنها فعلة كرفقة واصلها صلوة تحركت
لامها وهي الواو الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها هذا ان كانت ماخوذة
من الصلوين وهما عرقان ينحنيان في الركوع والسجود اما ان كانت من
الوصل لانها وصلة بين العبد وربه فوزنها علفة بالقلب المكاني
فاخير الفا بعد لام الكلمة او هي ماخوذة من صليت العود بالنار اذا
قومته فالصلاة تقيم العبد على طاعة الله تعالى وخدمته وتنهاه
عن خلافه روي ان فتى من الانصار كان يصلي الصلوات مع رسول
الله

٧٠

قوله بديع شيئا من
صفة احسن فعلية وصف
لرسول الله صلى الله عليه
وسلم صح صح

الله صلى الله عليه وسلم فقال ان صلوته تنهاه يوما ما فلم يلبث ان تاب
وحسنت توبته فقال صلى الله عليه وسلم الم اقل لكم ان صلاته تنهاه يوما ما
وحكي ان رجلا راود امراة عن نفسها فاخبرت زوجها بذلك فقال قولي له صل
خلف زوجي اربعين صباحا اطيعك فيما تريد فقالت له ذلك ففعل ثم دعته
الى نفسها فقال اني تبت الى الله عز وجل فاخبرت زوجها فقال صدق تعالى
في قوله ان الصلاة تنهى عن الفحشا والمنكر قال بعض المفسرين الصلاة عرس
الموحدين فانه يجتمع فيها الوان العبادة كما ان العرس يجتمع فيه الوان الطعام
فاذا صلى العبد ركعتين يقول الله تعالى عبدي مع ضعفك اتيت بالوان
العبادة قياما وركوعا وسجودا وقراة وتهليلا وتحميدا وتكبيرا وسلاما فانا مع
جلالتي وعظمتي لا اجمل مني ان امنعك جنة فيها الوان النعم اوجبت
لك الجنة بنعيمها كما عبدتني بالوان العبادة واكرمتك برؤيتي كما عرفتني
بالوحدانية فانني لطيف اي رفيق اقبلك عن ركك واقابل الخير منك برحمتي
فانني احد من اعذبه من الكفار وانت لا تجد الها غيري يغفر سيئاتك
عندي لك بكل ركعة قصر في الجنة وحور او بكل سجدة نظرة الى وجهي قوله
المفروضة اي في السما من غير واسطة جبريل ولا غيره وفي ذلك مزيد
اعتنا بها قوله قبل الهجرة بسنة وقال الزهري بعد البعثة بخمس سنين
والارجح انه لم يبعث صلى الله عليه وسلم قبلها صلاة وقيل كان الواجب
قبلها ركعتين بالغداة وركعتان بالعشي ما كان يمكنه تسع سنين ثم فرضت
الخمس ليلة الاسرى قوله وهي لغة الدعا اي مطلقا وقيل الدعا بخير قوله اقوال
وافعال اي غالبا فلا يرد الاخرس والمربوط على خشبة وصلاة الجنازة كذا
الصيام وزنه فعال واصله صوام فاعل بقلب عينه وهي الواو يا وكذا اخبر مقدم
والصيام مبتدا مؤخر اي مثل ما ذكر من الحج والصلاة في كونه من جزئيات
مسمى العمل الصيام قوله المفروض في ثانية الهجرة اي لليلتين خلتا من
شعبان وهل كان قبله صوم ونسخ او لا قولان وعلى الاول فقيل عاشورا وقيل
ثلاثة من كل شهر وعاشورا اح قوله الامساك ولو عن نحو الكلام ومنه قوله تعالى
اني على لسان سيدتنا مريم اني نذرت للرحمن صوما اي صمتا وامساكا عن الكلام
وتقول العرب في وقت الهاجرة صام النهار لامساك الشمس فيه عن السير

Copyright © King Saud University